



كراسة شروط ومواصفات

ترميم وتشغيل وصيانة حديقة الشافعي
وإنشاء محلات تجارية

على الأصل البلدي التابع لأمانة العاصمة المقدسة
مخطط الشافعي

لعام ٢٠٢٥

رقم المنافسة ٣٧٠٠٨٠٥٧٨-١٥٠٦٠

لماذا أستثمر في مكة

الموقع الاستراتيجي لمدينة مكة المكرمة
كعاصمة مقدسة للعالم الإسلامي




الارتفاع العالمي للطلب في مختلف المجالات
والقطاعات



التوجه الحكومي نحو زيادة المشاريع التنموية
الضخمة



حيوية المدينة والتنوع الثقافي والسكاني



البطاقة التعريفية للفرصة الاستثمارية

الفرصة / ترميم وتشغيل وصيانة حديقة الشافعي وانشاء محلات تجارية

المعلومات الجغرافية

المخطط
مخطط
المسفلة ١٢



الحي
المحمدية



النطاق
قطاع غرب مكة



الأحياء المحيطة
أكبر من ٣ أحياء



داخل حد الحرم



المساحة
٤٧٣٧م²



أبرز معلومات ومميزات الموقع

٦ عدد الأدوار
المصرى
٤ أدوار



سهولة الوصول
للموقع



القدرة الشهيرية
بالمنطقة المحيطة



استراتيجية الموقع
وتواجده بمنطقة ذات
كثافة سكانية عالية

المعلومات الديموغرافية



الجمهور المستهدف
سكان حي المحمدية



الموقع ■ شوارع رئيسية ■ شوارع فرعية ■ معالم قربية ■

فهرس المحتويات

٠	- المقدمة.....
٨	- الكروكي المساحي.....
١٠	٣ - اشتراطات الدخول في المنافسة الإلكترونية والتقديم.....
١٥	٤ - حقوق الأمانة والمستثمر.....
١٧	٥ - الترسية والتعاقد وتسليم الموقع.....
١٩	٦ - الاشتراطات العامة.....
٢٥	٧ - الاشتراطات الخاصة.....
٢٨	٨ - الملحقات.....

القسم الأول : المقدمة

- ١ تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢ تعريفات المنافسة.
- ٣ الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى سداد إيجار السنة الأولى.

القسم الأول:

المقدمة

١-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

الوزارة	وزارة البلديات والإسكان.
الامانة	أمانة العاصمة المقدسة / البلدية الفرعية التابعة للموقع.
اللائحة	لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي الكريم رقم (٤٥٢) وتاريخ ٤١/٦/٢٠٢٩هـ وتعديلاتها والتعليمات التنفيذية لها والقرارات ذات الصلة.
الشركة	شركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري، شركة مساهمة مغفلة، مؤسسة وفق انظمة المملكة العربية السعودية بموجب سجل تجاري رقم (٤٣٠٥٧٤١) وعنوانها: الشميسى خلف مهبط طائرة الهلال الأحمر السعودي، ص.ب: (٢٩١) مكة المكرمة، الرمز البريدي: (٢١٩٥٥)، هاتف (٠٢٥٣٥٩٩٩٩٩)، المملكة العربية السعودية.
البوابة	بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص".
مقدم العطاء	الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
العقار	الأرض المملوكة لأمانة العاصمة المقدسة وفق الكروكي المرفق.
المنافسة العامة	فتح المجال للمنافسة بين المستثمرين لاستثمار العقارات البلدية والخدمات المرتبطة بها، وفق احكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لها.
آلية تقديم العطاءات	يقوم المستثمر بتسليم جميع متطلبات العطاء الخاص به حضورياً لدى سكرتير لجنة فتح المظاريف في موقع الشركة وبعد أقصى قبل موعد فتح المظاريف المعلن عنه بساعة مختوماً بالشمع الأحمر.
المنافسة الالكترونية	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة من خلال البوابة أو عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية.
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

١-تعريفات المنافسة.

المشروع	ترميم وتشغيل وصيانة حدائق الشافعي وانشاء محلات تجارية.
الترميم والتشغيل والصيانة	مجموعة من الأعمال المطلوبة من المستثمر للقيام بها لضمان استمرار تقديم الخدمة بالمرفق العام بشكل أفضل مقابل رسوم تشغيلية يتم تحصيلها من المستفيد للمستثمر.
المحل التجاري	هو موقع حاصل على ترخيص بلدي يمارس فيه نشاط له علاقة باختصاصات الأمانة /البلدية المقررة نظاماً.


٢-جدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى سداد إيجار السنة الأولى.

البيان	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر
آخر موعد لتقديم العطاء	كما هو محدد في الإعلان
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان
إعلان نتيجة المنافسة	تحديد الشركة
موعد الاخطار بالترسية	تحديد الشركة
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة	خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ اشعار الشركة للمستثمر بمراجعةتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوم عمل من تاريخ الاشعار النهائي
تاريخ تسليم العقار للمستثمر	خلال شهر من توقيع العقد
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الشركة والمستثمر، وفي حالة تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم اشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الاشعار.
موعد سداد اجرة السنة الاولى	عند توقيع العقد

القسم الثاني : الكروكي المساحي

١- الكروكي المساحي الخاص بالموقع.

١-٢ الكروكيي المساحي الخاص بالموقع.



القسم الثالث : اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

- ٣-١ من يحق له الدخول في المنافسة.
- ٣-٢ لغة العطاء.
- ٣-٣ مكان وموعد تقديم العطاءات.
- ٣-٤ موعد فتح المظاريف.
- ٣-٥ تقديم العطاء.
- ٣-٦ مدة سريان العطاء.
- ٣-٧ الضمان البنكي.
- ٣-٨ مستندات العطاء وسريته.

القسم الثالث:

اشتراطات دخول المنافسة والتقديم.

٣-١ من يحق له الدخول في المنافسة

٣-١ يحق فقط للشركات والمؤسسات ذات الصفة الطبيعية والاعتبارية في مجال (ترخيص وتشغيل وصيانة محلات تجارية)، وحسب الاشتراطات والمواصفات الواردة بالكراسة، ويستبعد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادر عن جهة قضائية لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار وذلك بناءً على المادة (رقم ١٤) – البند ثانياً – الفقرة رقم (٣) من اللائحة.

٣-٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣-٣ لغة العطاء

يجب على المستثمر تقديم عطائه باللغة العربية ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية، وفي حال وجود مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية من قبل المستثمر وذلك من خلال مكتب ترجمة معتمد ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف.

٣-٤ مكان و موعد تقديم العطاءات

يقدم العطاء عن طريق الكترونياً عن طريق منصة فرص أو مناقلة لسكرتير لجنة فتح العروض بمقر الشركة بحي الشميسى بمكة المكرمة ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والموافقات الكترونياً أو ورقياً داخل مظروف مغلق بالشمع الأحمر على أن تقدم في الموعد المحدد لها في البوابة ولن يقبل أي عطاء يقدم بعد الموعد المحدد.

٤-١ موعد فتح المظاريف

حسب التاريخ المحدد في إعلان المنافسة، مع مراعاة مواعيد التأجيل والتمديد.

٣-٥ تقديم العطاءات

- ٣-٥-١ على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع معاينة تامة نافية للجهاة شرعاً ونظاماً، وفق الحدود المعتمدة بالكتروني المرفق، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به وما حوله، ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه ولا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص الموقع والمعامل المتعلقة به.
- ٣-٥-٢ على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات دراسة وافية ودقيقة وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به الكراسة.
- ٣-٥-٣ يجب على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق ضمن (ملحقات الكراسة) بالدقة الازمة، وذلك طباعةً أو كتابةً بالمداد.
- ٣-٥-٤ يجب ترقيم المرفقات وتوجيه كل صفحات العطاء ومرافقاته من قبل المستثمر نفسه أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها على جميع مستندات العطاء وملحقاته.
- ٣-٥-٥ يقدم العطاء الكترونياً عبر منصة فرص أو مناولة عن طريق لسكتير لجنة فتح العروض بمقر الشركة بحي الشميسى بمكة المكرمة ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات عبر منصة فرص أو ورقي وإلكتروني على وحدة تخزين وعلى المستثمر استيفاء النماذج المرفقة بالدقة الازمة وذلك طباعة أو كتابة بالمداد والالتزام التام بما تفرض به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها، بحيث يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته وتلقيع عليها من المستثمر نفسه أو الشخص المفوض من قبله وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب ارفاق اصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية أو مصحوباً بوكالة شرعية.
- ٣-٥-٦ بعد تسليم أو تقديم المرفقات الكترونياً أو يدوياً لدى الشركة فإنه لا يمكن التعديل أو الإضافة عليها بعد ذلك.
- ٣-٥-٧ يتم احتساب ضريبة القيمة المضافة بناءً على النسبة المقررة من اجمالي الاجار السنوي المقدم ، ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الانظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن و ما تقرره الجهات ذات العلاقة بالمملكة العربية السعودية .
- ٣-٥-٨ لا يجوز للمستثمر الكشط أو المحو أو الطمس وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر وفي حال رغب المستثمر التعديل فيجب عليه إعادة كتابته من جديد بالحروف والأرقام والتلقيع عليه وختمه .
- ٣-٥-٩ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروفاً) بالريال السعودي .

٦-٣ مدة سريان العطاء

مدة سريان العطاء (١٢ يوماً) مائة وعشرون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللشركة الحق في طلب تمديد سريان مدة العطاء إذا اقتضت الضرورة لذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٧-٣ الضمان البنكي

٣-١ يجب أن يقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي ويبقى الضمان سارياً وغير قابل للإلغاء إلى حين سداد العائد الاستثماري عن السنة الأولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي، ولا تقبل الشيكات أو أي مستندات مالية أخرى، وأن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الشركة دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ١٢ يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وقابلًا لتمديد وقت الحاجة.

٣-٢ يتم استبعاد العطاءات في الحالات التالية :

٣-٣-١ العطاء الذي لا يرفق به اصل الضمان البنكي (صورة في التقديم الإلكتروني والاصل يسلم في ظرف مختوم للجنة فتح المظاريف وذلك في اليوم والموعد المعلن عنه).

٣-٣-٢ العطاء الذي تقل فيه قيمة الضمان عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي.

٣-٣-٣ يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البث في المنافسة، ويفرج عن الضمان لأصحاب العطاءات المقبولة والتي لم يرسي عليها المناقصة بعد صدور قرار الترسية، ولا يحق المطالبة بالإفراج عن الضمان الا بعد ترسية المشروع.

٨-٣ مستندات العطاء وسريته

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب أدناه :

٣-٤-١ يجب ارفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة/المؤسسة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه صلاحية التوقيع نيابة عن الشركة / المؤسسة .

٣-٤-٢ صورة سارية المفعول من السجل التجاري .

٣-٤-٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي .

٣-٤-٤ صورة خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي .

٣-٤-٥ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .

٣-٤-٦ القوائم المالية.

٣-٤-٧ الاقرارات الضريبية.

٣-٤-٨ كشف الحساب البنكي.

٣-٦ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول .

٣-٧ صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية مثبت فيها أن الشركة / المؤسسة مسجلة في التأمينات وانها قامت بجميع الالتزامات حيالها ، أو ارفاق ما يثبت انها غير خاضعة لأحكام هذا النظام .

٣-٨ صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.

٣-٩ صورة من اثبات العنوان الوطني للمنشأة صادر من البريد السعودي (سبل) .

٣-١٠ كراسة الشروط والمواصفات للفترة وملحقاتها، والمقر على كل صفحة من قبل المستثمر، وذلك تأكيداً من المستثمر بالعلم والالتزام المطلوب بما ورد فيها، ويجب ارفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء الكراسة بموجبه .

- جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين تتمتع بكامل السرية ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى الجهة المختصة.

- للاستفسار يمكنكم التواصل مع الشركة على البيانات التالية :

بيانات التواصل مع الشركة	
ISC@ABAM.SA	البريد الإلكتروني
0555031200	المراسلات الفورية

القسم الرابع : حقوق الشركة والمستثمر

- ٤-١ تأجيل موعد فتح المظاريف .
- ٤-٢ الغاء المنافسة والتعديل على الشروط والمواصفات
- ٤-٣ تعديل وسحب العطاء
- ٤-٤ حضور جلسة فتح المظاريف
- ٤-٥ الاستفسار حول بيانات المنافسة

القسم الرابع:

حقوق الشركة والمستثمر .

٤-١ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للشركة تأجيل أو تمديد تاريخ فتح المظاريف إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الشركة/الأمانة ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل من خلال الرسائل الالكترونية أو أي وسيلة أخرى من الوسائل المعتمدة .

٤-٢ الغاء المنافسة والتعديل على الشروط والمواصفات

يجوز للشركة الغاء المنافسة العامة قبل فتح المظاريف اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق لها الإضافة او الحذف او التعديل لمضمون أي بند من بنود الكراسة بموجب اخطار الكتروني الى جميع المستثمرين الذين قاموا بشراء الكراسة وذلك قبل موعد فتح المظاريف على أن يعتبر أي إضافة او حذف او تعديل جزء لا يتجزأ من الكراسة وملزما لجميع المتنافسين.

٤-٣ تعديل وسحب العطاء :

٤-٣-١ لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت الى أي ادعاء موجود خطاء في العطاء بعد تقديمها .

٤-٣-٢ لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل المועד المحدد لفتح المظاريف .

٤-٤ حضور جلسة فتح المظاريف

فتح المظاريف بحضور جميع أعضاء لجنة فتح المظاريف في الموعود المحدد ويتم ذلك بحضور المستثمر أو مندوبة لجلسة فتح المظاريف ويجب أن يكون مندوب المستثمر المفوض لحضور الجلسة مصطفياً وكالة شرعية أو تفويفاً مصدقاً من الغرفة التجارية، ويجوز ان يكون الحضور الكترونياً او افتراضياً عن بعد (سيتم ارسال رابط في نفس يوم فتح المظاريف او قبله) وتعلن الأسعار الواردة في العروض امام المتنافسين أو مندوبيهم وذلك حسب ما نصت عليه المادة رقم (٢٥) من التعليمات التنفيذية لائحة التصرف بالعقارات البلدية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٤-٥ الاستفسار حول بيانات المنافسة

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة يجب على المستثمر الاستفسار من الشركة الكترونياً من خلال البوابة للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم العطاء، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من تاريخ فتح المظاريف وستقوم الشركة بالرد الكترونياً على جميع الاستفسارات لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات، ولن يعول على أي استفسارات او إجابات شفوية .

القسم الخامس : الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

- ١-0 الترسية والتعاقد.
- ٢-0 تسليم الموقع.

القسم الخامس: الترسية والتعاقد وتسليم الموقـع.

٥- الترسية والتعاقد.

٤-١-٥ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها، وفي حال وجود عرض فني بعد ذلك تحال العروض إلى لجنة المختصة بالأمانة/الشركة لدراستها وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٤-٢-٥ يتم إخطار من رست عليه المنافسة فور اعتماد قرار الترسية لمراجعة الشركة خلال (ثلاثون يوماً) من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة يتم إلغاء الترسية ويتم مصادرة الضمان البنكي "وذلك وفق المادة الرابعة والعشرون من اللائحة".

٤-٣-٥ يجوز في حال استبعاد أعلى العروض لأي سبب بموجب أحكام اللائحة، التفاوض مع العرض الذي يليه، على أن تتم الترسية بعد موافقة صاحب الصلاحية "وذلك وفق المادة الخامسة والعشرون من اللائحة".

٦- تسليم الموقـع.

٤-٤-٥ يتم تسليم الموقـع للمستثمر بموجب محضر تسليم الموقـع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الشركة يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة بين تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٤-٢-٥ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقـع تقوم الشركة بإرسال إشعار للمستثمر على عنوانه وتحسب بدأ العقد من تاريخ الإشعار.

٤-٣-٥ يلتزم المستثمر باستلام الموقـع بحضور مندوب مكتب هندسي معتمد مع تحمله كافة التكاليف المترتبة على ذلك.

٤-٤-٥ يلتزم المستثمر بالتعاقد مع مكتب هندسي معتمد وتزويد الإدارة المختصة بصورة من العقد المبرم بخطاب رسمي وذلك فور اعتماد محضر تسليم الموقـع على أن يقوم المكتب الهندسي بعمل جميع المخططات التصميمية للمشروع في مدة أقصاها ٩ يوماً من تاريخ محضر تسليم الموقـع.

٤-٥-٥ في حال طرأ بعد الترسية أو توقيع العقد وجود أي عوائق أو إجراءات تحول دون تسليم الموقـع أو تنفيذ المشروع، فيتم إلغاء المنافسة أو العقد "وذلك بموجب تعليم صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقروية رقم (٢٨٦٥) بتاريخ ١٤٣٥/٦/١هـ".

القسم السادس : الاشتراطات العامة

- ٦-١ توصيل الخدمات للمشروع.
- ٦-٢ البرنامج الزمني للمشروع وتنفيذ الأعمال.
- ٦-٣ مسؤولية الاشراف على التنفيذ لدى المستثمر.
- ٦-٤ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري.
- ٦-٥ حق للشركة في الاشراف على تنفيذ المشروع.
- ٦-٦ استخدام الموقع للفرض المخصص له.
- ٦-٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد.
- ٦-٨ موعد سداد الأجرة السنوية.
- ٦-٩ إلغاء العقد.
- ٦-١٠ تسليم الموقع والمنشآت القائمة للأمانة/الشركة.
- ٦-١١ متطلبات الأمن والسلامة.
- ٦-١٢ أحكام عامة.

القسم السادس:

الاشتراطات العامة.

٦-١ توصيل الخدمات للمشروع.

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - انترنت - ... الخ) على مسؤوليته الخاصة ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق مع الإدارة المعنية بالأمانة/الشركة ومع الجهات ذات العلاقة، والأمانة/الشركة غير مسؤولة عن التأخير في إيصال الخدمات.

٦-٢ البرنامج الزمني للمشروع وتنفيذ الأعمال.

٦-٢-١ يلتزم المستثمر أن يقدم للشركة برنامجاً زمنياً للتنفيذ فور استلام الموقع متضمناً المراحل المختلفة للتصميم، مع ضرورة موافقة الأمانة/الشركة على هذا البرنامج.

٦-٢-٢ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ أو تشغيل المشروع قبل الحصول على الموافقات والترخيص اللازمة من الأمانة/الشركة والجهات الأخرى ذات العلاقة، مع تحمل المستثمر لكافة التكاليف والرسوم، والأمانة/الشركة غير مسؤولة عن التأخير في الحصول على التراخيص والموافقات من الجهات ذات العلاقة، كما يمكن الاستعانة بمركز خدمات المستثمرين بالأمانة/الشركة لتذليل الصعوبات وتحسين الزمن المعياري لإنفاذ الإجراءات المطلوبة.

٦-٢-٣ يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه المشاريع، وأن يوقع معه عقد تنفيذ المشروع ويتم اعتماد هذا العقد من الأمانة/الشركة قبل تسليم المستثمر ترخيص البناء.

٦-٤ على المستثمر إزام المقاول بتقديم شهادة تأمين ضد العيوب التي تظهر في المباني والإنشاءات سواء الهيكيلية أو أعمال التشطيب أو غير ذلك من أعمال المشروع وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٩) وتاريخ (٢٠١٤/٩/٢)، وتقديم صورة من الشهادة للإدارة المعنية بالأمانة.

٦-٣ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر.

يجب أن يسند المستثمر الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد و مرخص ويكون من واجباته ما يلي:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية وإبلاغ الأمانة/الشركة بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات لمعالجته.

- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً للشروط والمواصفات المذكورة في الكراسة و קוד البناء السعودي.
- توجيهه المقاول وإعطائه المشورة الفنية عند الضرورة، وإخبار المقاول والمستثمر خطياً عن أي مخالفات تحدث وطلب إزالتها.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- دراسة المشكلات التي تظهر أثناء التنفيذ وإبداء التوصيات الازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع والتي من شأنها تلافي المشكلات والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة بشرط أن يتمأخذ موافقة الأمانة/الشركة الخطية عليها مسبقاً.

٦- تقرير المقاول والمكتب الاستشاري.

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كلاً من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً للشركة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر يوضحان فيه مسؤوليتهم عن تنفيذ المشروع ومطابقتها للمواصفات مع تقديم المخططات النهائية من واقع الطبيعة (as-built) معتمدة من استشاري المشروع.

٦-٥- حق الشركة في الاشراف على تنفيذ المشروع.

- ٦-٥-١ للشركة الحق الكامل في الاشراف على تنفيذ المشروع بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات بالكراسة والمخططات المعتمدة.
- ٦-٥-٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/الشركة فيما يتعلق بأوامر التغير والإصلاح لكل ما تم تنفيذه مخالفًا للكراسة والمخططات المعتمدة.
- ٦-٥-٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/الشركة، وفي حالة الموافقة يلتزم المستثمر أن يقدم مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة النهائية والترخيص اللازم.
- ٦-٥-٤ يجب على المستثمر أن يقدم للشركة تقريراً دوريًّا كل ثلاثة أشهر من مكتب هندسي معتمد عن أعمال الانشاءات التي تمت موضحاً خط سير العمل بالمشروع ومدى تطابقه بالجدول الزمني.

٦-٥-٥ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الانشاء بإشعار الشركة لتقديم بالمعاينة وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للكراسة والمخططات المعتمدة.

٦- استخدام الموقع للفرض المخصص له.

يجب على المستثمر استخدام الموقع للنشاط المخصص له في إعلان المنافسة، ولا يحق للمستثمر استخدام الموقع لغير النشاط المخصص له، وأي مخالفة لذلك يتربّع عليها فسخ العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٦-٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد.

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من العقار ولا التنازل عن العقار للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الشركة والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديمها للموقف، على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، وفي حالة تأجير وحدات أو محال أو إبرام أي عقود للمشروع يجب على المستثمر تزويد الأمانة/الشركة بصورة من هذه العقود وبيانات المستأجرين، وتنتهي هذه العقود بنهاية مدة عقد الاستثمار الأصلي أو فسخه أو سحبه من المستثمر ويظل المستثمر هو المسؤول أمام الأمانة/الشركة أو الجهات الأخرى عن أي مخالفة.

٦-٨ موعد سداد الأجرة السنوية.

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم في المنافسة، مع المطالبة بسداد باقي القيمة الإيجارية للسنة الأولى، وفي حال عدم تجاوبه خلال المدة المحددة للسداد يتم تطبيق نظام إيرادات الدولة بحقه، أما إيجار السنوات التالية فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية وبعد أقصى ١٠ أيام من بداية السنة الإيجارية.

٦-٩ إلغاء العقد.

يحق للأمانة/الشركة فسخ وإلغاء العقد مع المستثمر وذلك في الحالات التالية

- اذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والانشاء.

- اذا اخل المستثمر بأي من مواد هذه الكراسة أو العقد الاستثماري، ولم يتغابب مع الأمانة/الشركة في تصحيح الوضع خلال (١٥ يوماً) من تاريخ الإنذار.

- اذا تأخر المستثمر عن دفع الايجار في بداية السنة التعاقدية.
- يطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو التنظيم أو للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت بالموقع من قبل الشركة وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ الفاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية وذلك حسب الأنظمة المالية بهذا الشأن .

٦- تسليم الموقع و المنشآت القائمة للأمانة/الشركة.

- ٦-١- يؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على الموقع بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/الشركة، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة ، وفي حال وجود ملاحظات او إصلاحات على المنشآت فان للأمانة/الشركة الحق في تكليف المستثمر بالإصلاحات اللازمة أو تكليف من تراه الأمانة/الشركة مناسباً للإصلاح على نفقة المستثمر.
- ٦-٢- قبل انتهاء مدة العقد بستة أشهر تقوم الشركة بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم العقار وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً.
- ٦-٣- يحق للشركة تمديد العقد للمستثمر لفترة لا تزيد عن سنة تعاقدية لحين انتهاء من إعادة الطرح او لأي أسباب أخرى وتقدر القيمة الإيجارية لهذه السنة من قبل لجنة الاستثمار، وذلك بموجب المادة السادسة والعشرون من اللائحة.
- ٦-٤- في حالة وجود عقود او التزامات كمحلات تجارية او ما في حكمها تعتبر مدة انتهاء عقودها هي مدة انتهاء العقد الاستثماري (بحيث تعتبر جميع العقود لاغية مع انتهاء مدة العقد الاصلية) وللأمانة/الشركة الحق في تمديدها حسب ما تراه مناسباً، وقيام المستثمر بإغلاق المحال او الوحدات وغيرها وعدم اخلائها فانه يحق للأمانة/الشركة فتح المحل بموجب محضر معد لذلك وحصر الموجودات والتصرف فيها ويسقط حق المستثمر في المطالبة بها بعد مرور شهر من تاريخ انتهاء العقد ويتم استلام الموقع غيابياً.

٦-١- متطلبات الأمن والسلامة.

- ٦-١- على المستثمر اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع اضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال أو الممتلكات العامة والخاصة، والتنسيق مع الجهات المختصة اذا تطلب الأمر.
- ٦-٢- على المستثمر عدم شغل الطرق أو إعاقة الحركة المرورية وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث.

٦-٣-٢-٦ يجب على المستثمر أن يعد خطة لمواجهة حالات الطوارئ وتشمل تدريب أشخاص مؤهلين على إخلاء الأفراد من المبنى واستخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق والقيام بعمل الإسعافات الأولية وحفظ الأمانة والتنسيق مع الجهة المختصة.

٦-٤-١ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولة كاملة عن كافة حوادث الوفاة أو إصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين إثناء قيامهم بالعمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات أو أي تكاليف أخرى دون أدنى مسؤولية على الأمانة.

٦-٤-٢ على المستثمر التعاقد مع الشركات المتخصصة في الحراسات الأمنية مع تركيب نظام مراقبة بكاميرات رقمية عالية الجودة داخلية وخارجية تعمل على مدار الساعة، ويكون للأمانة/الشركة والجهات المختصة الحق في الرجوع لها.

٦-١٢-أحكام عامة.

٦-١٢-١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بالمنافسة هي ملك للشركة بمجرد تقديمها .

٦-١٢-٢ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد .

٦-١٢-٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع للشركة باي مطالبة او تعويض عما تحمله من مصاريف او رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله .

٦-١٢-٤ تخضع هذه المنافسة الى اللائحة، وجميع الأنظمة والتعليمات الصادرة من الجهات ذات العلاقة والوزارات الأخرى وما يستجد في هذا الشأن.

٦-١٢-٥ يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للشركة محسوبة على النسبة المقررة من اجمالي الاجار السنوي الذي تم ابرام العقد عليه، ويتم تحديد نسبة الضريبة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية، ويتم سدادها في وقت سداد الاجار السنوي.

٦-١٢-٦ يلتزم المستثمر بدفع أي رسوم يفرضها النظام أو تصدر بها أوامر سامية أو غيرها.

٦-١٢-٧ يجب على المستثمر تحقيق متطلبات الحفاظ على البيئة وذلك وفق قرار مجلس الوزراء رقم (٧٢٩) وتاريخ ١٦٤٤/١١/١٦ وتقديم المرسوم الملكي رقم ١٦٥/٥ وتاريخ ١٩/١١/١٤٤١هـ والذي ينص على التالي:

- عدم إلقاء مياه الصرف أو أي مكونات سائلة - غير معالجة - أو تصريفها أو حقنها في الآبار الجوفية أو في أي وسط بيئي أو في أي منطقة من مناطق المنكشفات الصخرية للطبقات المائية لأي سبب كان.
- عدم التخلص من النفايات الخطرة في الأوساط البيئية.

القسم السابع : الاشتراطات الخاصة

- ١-٧ مدة العقد.
- ٢-٧ فترة التجهيز والإنشاء.
- ٣-٧ المسئولية عن المخالفات.
- ٤-٧ اللوحات التعريفية بالمشروع.
- ٥-٧ الدراسات.
- ٦-٧ عناصر المشروع.
- ٧-٧ الاشتراطات الفنية للترميم والتشغيل والصيانة .

القسم السابع: الاشتراطات الخاصة.

٧-١ مدة العقد

مدة العقد (٥ سنة) (خمسة عشر سنة) شاملة فترة التجهيز والإنشاء من تاريخ استلام المستثمر للموقع من الشركة.

٧-٢ فترة التجهيز والإنشاء.

يمنح المستثمر فترة (٥ %) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد، وسداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

٧-٣ فكرة المشروع ومواقع العمل.

٧-٣-١ ترميم وتشغيل وصيانة حدائق حسب الاشتراطات التالية:

٧-٣-١-١ الالتزام باشتراطات الجهات ذات العلاقة للحدائق واخذ الموافقات

قبل البدء بالأعمال.

٧-٣-١-٢ يمنع منعاً باتاً وضع أو تشغيل ألعاب الكترونية.

٧-٣-١-٣ يحق للمستثمر استكمال أعمال البناء لمباني الخدمات

مثل (دورات المياه).

٧-٣-٢ إنشاء وتشغيل محلات تجارية حسب الاشتراطات التالية:

٧-٣-٢-١ مراعاة الهوية العمرانية للمنطقة.

٧-٣-٢-٢ الالتزام باشتراطات الجهات ذات العلاقة واخذ الموافقات قبل البدء

بأعمال البناء والتشغيل.

٧-٣-٢-٣ أن لا تزيد مساحة المحلات التجارية عن ..٢٥٨.



الهوية
العمرانية
لعمارة مكة
المكرمة



الاشتراطات
المحلات
التجارية

٧-٤ المسئولية عن المخالفات.

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات خلال فترة التجهيز والإنشاء وكذلك اثناء تشغيل المشروع، ويعين أحد الأفراد يكون متواجداً في المشروع طيلة فترة العقد.

٥- اللوحات التعريفية بالمشروع.

يلتزم المستثمر بعمل لوحات تعريف بالمشروع بعد توقيع العقد واستلام الموقع مباشرةً، موضحاً بها اسم المشروع ورقم العقد الاستثماري ومدته والإدارة المشرفة عليه وشعار الهيئة الملكية وشعار الأمانة وشعار الشركة واسم المستثمر واستشاري المشروع ومقاول المشروع واي معلومات أخرى تخص المشروع، وبعد تشغيل وافتتاح المشروع يتم عمل لوحات باسم المشروع، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة/الشركة فيما يخص تصميم اللوحة ومطابقتها لشروط الوزارة.

٦- الدراسات.

يجب على المستثمر القيام بإجراء الدراسات الازمة بعد اخذ الموافقات من الجهات والادارات المختصة وهي على النحو التالي :

- دراسة للتأثيرات المروية الناتجة عن إقامة المشروع وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة.
- دراسة هيدرولوجية للموقع من أحد المكاتب المتخصصة قبل البدء وتنفيذ المشروع واعتماد الدراسة من الإداره المختصة (أن لزم الأمر).
- دراسة بيئية معتمدة من الجهة المختصة (إن لزم الأمر).
- دراسات الأمان وسلامة وما في حكمها معتمدة من مكاتب استشارية مؤهلة بعد عرضها على الجهة المختصة وموافقتهم عليها.
- أي دراسة أخرى بطلبها المشروع.

٧- الاشتراطات الفنية للترميم والتشغيل والصيانة.

٧-١ يلتزم المستثمر بالمحافظة على الحديقة وعمل الصيانة الازمة لها خلال فترة العقد الاستثماري لتؤدي الغرض المخصص لها بصورة جيدة وسلية.

٧-٢ الالتزام بالاشتراطات الفنية المحدثة في حال تم إجراء أي تعديل بعد أخذ موافقة الجهة المختصة الأمانة/الشركة.

٧-٣ المحافظة على الشكل العام للموقع والمسطحات الخضراء الموجودة به.

٧-٤ يلتزم المستثمر بالمحافظة على نظافة الحديقة بصفة مستمرة.

٧-٥ يجب على المستثمر عمل صيانة دورية للحديقة بجميع اجزائها وادواتها وكافة تجهيزاتها من كهرباء ومعدات وأنظمة السلامة وذلك باستعمال الطرق الفنية السليمة المحددة لكل منها.

٧-٦ يلتزم المستثمر بتوفير موافق السيارات حسب الاشتراطات الخاصة بذلك.

٧-٧ يجب على المستثمر تقديم تقرير للجهة المشرفة الأمانة/الشركة عن اعمال الصيانة بشكل دوري كل (ثلاثة أشهر).

القسم الثامن : الملحقات

- ١-٨ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من كل المستندات المطلوبة.
- ٢-٨ نموذج العطاء.
- ٣-٨ نموذج بيانات مقدم العطاء.

١-٨ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من كل المستند المطلوبة.

المستند	نوع المستند	نوع المستند	غير مرافق	مرفق
نموذج العطاء.	١		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
توكييل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).	٢		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
إثبات أن المسئول عن الشركة / المؤسسة أو وكيله الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع.	٣		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة سارية المفعول من السجل التجاري.	٤		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.	٥		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
إضافة أصل خطاب الضمان البنكي باسم شركة البلد الأمين للتنمية والتطوير العقاري معتمد لدى البنك السعودي المركزي.	٦		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول لنفس سجل المنشأة المتقدم بها.	٧		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول لنفس المنشأة المتقدم بها.	٨		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية لنفس المنشأة المتقدم بها.	٩		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة من شهادة الالتزام بالسعودة لنفس المنشأة المتقدم بها.	١٠		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
صورة من إثبات العنوان الوطني للشركة / المؤسسة صادرة من موقع سبل (البريد السعودي)	١١		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
كراسة الشروط والمواصفات	١٢		<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

٢-٨ نموذج العطاء

المحترمين

السادة شركة البلد الأمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة الى إعلانكم المنشور في بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص" بتاريخ / / ٤٤٤٦هـ الموافق ٢٠٢٠، المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مكة المكرمة لاستثماره في مشروع ترميم وتشغيل وصيانة حديقة الشافعي وإنشاء محلات تجارية - قطاع الخدمات البلدية غرب مكة المكرمة - مركز الشوقية للخدمات البلدية على الأصل البلدي التابع لأمانة العاصمة المقدسة **وحيث** تم شراؤنا لكراسة الشروط والمواقف للمنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته، واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة شرعاً.

عليه أنقدم لكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة بالجدول التالي :

ما يعادل ٥٪ من إجمالي مدة العقد البالغة ١٥ سنة				فترة التجهيز والانشاء (فترة غير مدفوعة)
إجمالي القيمة الكلية للفترة	نسبة الزيادة	رقم	كتابه	
				القيمة الإيجارية من السنة الأولى إلى السنة الخامسة
	١٠٪			القيمة الإيجارية من السنة السادسة إلى السنة العاشرة
	١٠٪			القيمة الإيجارية من السنة الحادية عشر إلى السنة الخامسة عشر
				اجمالي القيمة الإيجارية ل كامل مدة العقد (١٥ سنة) شامل القيمة المضافة

وتجدون برفقته كراسة الشروط والمواصفات وضمان بنكي لا تقل قيمته عن ٢٥٪ من قيمة الايجار السنوي وكافية المستندات المطلوبة بالكراسة.

أقر بصحة المعلومات والبيانات التي كتبتها وبكل ما ورد في الكراسة ويعد هذا ملزماً نظاماً.

الاسم :

التوقيع :

التاريخ:

٨-٣ نموذج بيانات مقدم العطاء

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
	التاريخ	صادر من
		نوع النشاط
	فاكس	هاتف
	رمز بريدي	صندوق بريد
		العنوان الوطني
		البريد الإلكتروني
		حوال

أقر بصحة المعلومات والبيانات التي كتبتها وبكل ما ورد في الكراسة ويعد هذا ملزماً لي نظاماً.

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :